

جناح علوي

الإدارية [٨٣٤/١] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية بحكمها في قضية

الإدارية [٨٨١] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

[١٦٨/١٦٧٦] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [٢٠٩/٢٠٩] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [٦٨٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [١١/٢٠٠٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [٥٧/٨٠٠٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

lawpedia.jo

الإدارية [٢٠٠٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [٢٠٠٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [٢٠٠٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [٢٠٠٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

الإدارية [٢٠٠٨] قضى مجلس الدولة بتأييد حكم المحكمة الإدارية في قضية

ثالثاً :- عملاً بحكم المادة [٢٣٦] من قانون أصول المحاكمات

الجراحتية تبرير المنهج /

卷之三

عطف على ما جاء في قرار التجريم تقرر المحنة وعملها بأدائم المدادة [١/٢٩٦] عقوبات وضع المجرم / بالأشغال

المسافة الموقته مدة أربع سنوات وبطراً بسماط المستكبة حهها الشخصي وعمل
بأحكام المادة [٣٩] من قانون العقوبات تخفيض العقوبة إلى النصف لتصبح وضعه
بالأشغال الشاغلة المؤقتة لمدة سنتين والرسوم وعملاً بأحكام المادة [٧٢] عقوبات تنفيذ
العقوبة الأشد بحقه وهي وضعه بالأشغال الشاغلة المؤقتة لمدة سنتين والرسوم محسوبة
إله مدة التوفيق.

وتنالخص أسلوب التعمير بما يلي:

١- لم تقم النيابة العامة للبيئة على الواقعية كما يجب ، وكان يتبعي على المحكمة أن تعلن براءة العميد من التهمة المسندة إليه وفقاً لأحكام المادة (١٤٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية لا يوجد دليل ملموس يربطهما بالتهمة المسندة إليه . فاقترض براءة المشتكى عليه في المواد الجزائية بعفه من أن يقدم الدليل على براءته من التهم المسندة إليه ، وعليه فإن عبء الإثبات يكون على النيابة العامة والتي تمثل بدورها الحق العام ، ومن خلال دراسة البيانات المقدمة من النيابة العامة نجدها بيانات لا أصل لها في القانون ، ولا يمكن المحكمة أن ترتكز عليها لإصدار قرار حكم ضد العميد .

الخطأ المحكمة في تعليها لقرارها بقولها أنها اعتمدت اعتماداً كاملاً في
إحدى ها تقرير الإدانة بحق المُعذَّب على أقوال المستكبة لوحدها دون أن تؤيد
بأي شهادة أخرى . مضيفاً أن الأدلة في المواد الجزائية تأتي مترابطة يكمل
بعضها البعض وأن الأحكام الجزائية تبني على الجرم والبيفين وليس على الشك
والتحميمين، وأن اعتماد المحكمة على أقوال شاهدة فردية – للأسف الشديد – لا
يمكن اعتباره قراراً قضائياً مطلقاً بالشكل الصحيح ومستوفى للشروط القانونية
الأصولية لبناء حكم إدانة .

-:-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ
مَا أَعْشَى وَمَا أَنْهَاكَ عَنِّي
وَمَا أَنْتَ مَعَنِّي

كُلُّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ إِنَّمَا يُعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ

- ٢٠٠١/٧/٧ تَارِيخِ الْمُؤْمِنِيَّةِ لِلْمُؤْمِنِيَّةِ

الْمُؤْمِنِيَّةِ .

- ٢٠٠١/٧/٧ تَارِيخِ الْمُؤْمِنِيَّةِ لِلْمُؤْمِنِيَّةِ
- ٥- ٢٠٠١/٧/٧ تَارِيخِ الْمُؤْمِنِيَّةِ لِلْمُؤْمِنِيَّةِ

أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ

أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ

- ٣- ٢٠٠١/٧/٧ تَارِيخِ الْمُؤْمِنِيَّةِ لِلْمُؤْمِنِيَّةِ

أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ

أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ

أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ

أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ
أَعْلَمُ بِكُلِّ شَرٍّ يُخْفَى فِي الْأَنْوَارِ

- ٨- ٢٠٠١/٧/٧ تَارِيخِ الْمُؤْمِنِيَّةِ لِلْمُؤْمِنِيَّةِ

፳፻፲፭ ዓ.ም. ከፃ. ተ.፩. ስ.፪. ዘ.፪.

፩፻፲፭ ዓ.ም. ፳፻፲፭ ዓ.ም. ፳፻፲፭ ዓ.ም. ፳፻፲፭ ዓ.ም. ፳፻፲፭ ዓ.ም.

• **תְּמִימָה** תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה

א] סדרת ארכיטקטורה 83 מ' / קומה 1 מילוי ארכיטקטוני

፪] ሰነድ የዕለታዊ የካርድ ትናንጻ የሚያስፈልግ ነው / ፭፻፮፯/፭፻፮፯/፭፻፮፯

፩) የኢትዮጵያውያንድ የሚከተሉ ትክክል ነው

• *תְּבִיבָה וְעַמְּלֵה בְּבִירָה וְבְּבִירָה תְּבִיבָה וְעַמְּלֵה*

וְאֵלֶיךָ יְהוָה אֱלֹהֵינוּ וְאֶת-בְּנֵינוּ תִּשְׁכַּח
וְאֵלֶיךָ יְהוָה אֱלֹהֵינוּ וְאֶת-בְּנֵינוּ תִּשְׁכַּח

卷之二

Digitized by srujanika@gmail.com

၁၃၇

ପ୍ରାଚୀ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

بتوريسي في منطقة الشفافيف وحاول فتح سحاب بوزارة الرياضة إلا أنني منعه
وعلى الفور دفعته بيدي وهررت باتجاه المطبخ وقام بضمي من الأمام ولامس جسده
جسدي وكان بيدي صحن الزجاج ومن شدة الخوف سقطت مني انكسر واستقر
فتره ضمه لي لفتره دقيقه تقريرا وتمكنت من الهرب ثانية إلى الحمام
وهررت من الحمام باتجاه الصالة وفي تلك اللحظه مسكنى من البطنطل من مؤخرتي
... واستمررت بالصران فتح الباب وهررت وبعدها حضر جارنا المدعو
 وأخبرته بما حصل وقام بوضع يده بداخل بطنطل الرياضه من جهة
الجب وحاول إدخالها إلا أنني منعه من ذلك .

ورد على لسان المحامي عليها أمام المحكمة بعد أن ذكرتها المحكمة
بأقوالها لدى المدعى العام لقد ذكرت الوقائع التي ذكرتني بها المحكمة أمام
المدعى العام ، أنا ما نسبتها كنت بستنى تسألني وأجاوبك ، وعلى صوته ذلك أخذت
المحكمة بشهادة الشاهدة فوجئتها مطابقة لأقوالها بعد التوضيح والتذكير .

أمام المدعى العام لقد
ورد على لسان الشاهد
سمعت صوت صرراخ وكان مصدره اتجاه الشارع ويبعد عنى بحدود ٥ م وركضت
باتجاه المنزل وشاهدت المشتكى عليه خارج منزلها استفسرت من
المشككية عما حصل فأجلبت أن المشتكى عليه دفعش الباب ودخل لشرب القهوة معها
إلا أنها رفضت وقام بدفعها على الكتابية وحاول أن يمارس الجنس معها وأخبرتني
بنها هربت إلى المطبخ وعلى الحمام وكان يضع يده على فمه حتى لا تصرخ ، وقد
أيد هذه الأقوال أمام المحكمة بعد أن ذكرته بها .

ما ورد على لسان المتهم لدى الشرطة واعتراضه والصريح أمام الدعي
العام طلبت منها أن أبوسها ولكنها رفضت ذلك وقت بدفعها على الكتابية
ونعمت فوقها وقتت بتبويس شفافيفها وحاولت فتح سحاب بدلة الرياضة إلا أنها
رفضت وقتت بمسك أحد نهريها بيدي من تحت حملة الصدر وقامت بدفعها
... وهررت المشتكى باتجاه المطبخ وكانت تصرخ باعلى صوتها وحاولت وضع يدي
على فمها لمنعها من الصراخ وقبل وصولها إلى المطبخ قمت بضمها إلى الأمام
والتصدق جسدي بجسمها وكان قضيبه منتصب في تلك اللحظة قامت المشتكى
بإخراجي من البيت وكانت زعلانة ويعدها شاهدت يتووجه إلى منزل المشتكى

۱۰۷

၁၈၂၈/၁၃၀၇ ရက်နေ့တွင် မြန်မာနိုင်ငံ၊ ပဲခူးမြို့၊ အေဒီ လမ်း၊ ၁၁၁၁ လမ်းမှ ၁၁၁၃ လမ်းသို့ ချောင်းဆုံး ပေါ်လောက် ခဲ့သည့် အကြောင်းအရာ ဖြစ်သည်။

תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה תְּמִימָה

אַתָּה רְבִנֵּנוּ

“**କାହାରେ ପାଦିଲାମାନିବାରି**” ଏହାରେ କାହାରେ ପାଦିଲାମାନିବାରି ଏହାରେ କାହାରେ ପାଦିଲାମାନିବାରି

پedia.jo

କୁଳ କୁଳ ଅନ୍ତର୍ମାଣ କୁଳ କୁଳ କୁଳ କୁଳ କୁଳ କୁଳ କୁଳ କୁଳ

• حِلْقَةٌ مُؤَذِّنَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ تَكُونُ فِي الْأَنْوَافِ

أولاً :- عدلاً بالماددة [٢٣٦] من قانون أصول المحاكمات الجزائية

إعلان براءة المتهم / من

جنابه الشروع بالإغتصاب المسندة إليه بحدود المادتين

[١/٢٩٧ و ١/٢٩٨] من قانون العقوبات لعدم كفالة الدليل .

ثانياً :- عملاً بالماددة [١٧٧] من قانون أصول المحاكمات الجزائية

إدانة المتهم بجنحة خرق حرمة المنازل طبقاً للماددة

[١/٣٤] من قانون العقوبات ومعاقبته على ذلك بالحبس لمدة

شهر واحد والرسوم .

ثالثاً :- عملاً بالماددة [٢٣٦] من قانون أصول المحاكمات الجزائية

تجريم العتّهم بجنابه هتك

العرض طبقاً للماددة [١/٢٩٦] من قانون العقوبات .

رابعاً :- عطه على قرار التجريم وعملاً بالماددة [١/٢٩٦] من قانون العقوبات تقدر المحكمة وضع المجرم بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة أربع سنوات

ونظراً لاستقطاع المشتبكة حقوقها الشخصي وعمله [٣/٩٩]

من قانون العقوبات تخفيض العقوبة إلى النصف لتصبح وضعه

بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة سنتين والرسوم وعملاً بالماددة

[٧٢] من قانون العقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحق المجرم

المؤقتة مدة سنتين والرسوم محسوبة لـ مدة التوفيق .

* قرار بثابة الوجاهي قابل للتمييز *


بهذا القرار فطعن فيه تمييزاً

لـ برض المتهم

لأسباب المبررطة في لائحته المقدمة من وكيله بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٥ .

تقسم مساعد رئيس النيابة العامة بمطالعة خطيبة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٥ طلب فيها

قبول التمييز شكلاً ورده موضوعاً وتأييد القرار المطعون فيه .



କୁର୍ରା ପାତାରେ ଲାଗିଥିଲା ।

କୁର୍ରା ପାତାରେ ଲାଗିଥିଲା ।